

التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح

@ 43 @ إلى أصل قد قابله هو أو ثقه غير بأصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة إلى آخر كلامه ما اشترطه المصنف من المقابلة بأصول متعددة قد خالفه فيه الشيخ محيي الدين النووي فقال وإن قابلهما بأصل معتمد محقق أجزاءه قلت وفي كلام ابن الصلاح في موضع آخر ما يدل على عدم اشتراط تعدد الأصول فإنه حين تكلم في نوع الحسن أن نسخ الترمذى تختلف في قوله حسن أو حسن صحيح ونحو ذلك قال فينبغي أن تصح أصلك بجماعة أصول وتعتمد على ما أتفقت عليه فقوله هنا ينبغي يعطى عدم اشتراط وا □ أعلم \$ النوع الثانى معرفه الحسن \$. قوله رويانا عن أبى سليمان الخطابى رحمه ا □ تعالى أنه قال الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله انتهى .

ثم ذكر الشيخ بعد ذلك أنه ليس في كلام الترمذى والخطابى ما يفضل الحسن من الصحيح انتهى وفيه أمران أحدهما أن ما حكاه من صيغة كلام الخطابى قد اعترض عليه فيه الحافظ أبو عبد ا □ محمد بن عمر بن رشيد فيما حكاه الحافظ أبو الفتح اليعمرى في شرح الترمذى فقال إنه رآه بخط الحافظ أبى على الجيانى أنه ما عرف مخرجه واستقر حاله أى بالسین المهملة وباللقاف وبالحاء المهملة دون راء في أوله قال ابن رشيد وأنا بحظ الجيانى عارف انتهى